



1 - نونبر 2016

إلى السيدة والسادة

866 16

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: في شأن التوظيف بموجب عقود من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فعملا بأحكام المقرر المشترك رقم 7259 بتاريخ 7 أكتوبر 2016 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني ووزارة الاقتصاد والمالية، والذي يمكن الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين من توظيف أساتذة بموجب عقود، وتعزيزا للموارد البشرية بمختلف أسلاك مؤسسات التربية والتعليم العمومي، وسعيا إلى ضمان السير العادي للدراسة بهذه المؤسسات، يشرفني أن أدعوكم إلى إعلان وتنظيم مباريات للتوظيف بموجب عقود من طرف الأكاديميات التي تشرفون عليها لممارسة مهام التربية والتدريس، وذلك يوم **25 و 26 نونبر 2016**، وفق الأعداد المحددة في الجدول المرفق بهذه المذكرة، طبقا لأحكام المادة 4 من المقرر المشترك رقم 7975 بتاريخ 1 نونبر 2016.

وتم تنظيم هذه المباريات كما يلي:

1 - الضوابط المعتمدة لتنظيم المباريات:

- تنظم مباريات التوظيف من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وذلك وفق الضوابط التالية:
- الالتزام بالشروط والمعايير الوطنية المعتمدة في تنظيم المباريات؛
 - اعتماد برمجة زمنية موحدة بالنسبة لجميع الأكاديميات من حيث تاريخ وتوقيت إجراء المباريات؛
 - اعتماد شبكة موحدة للانتقاء الأولي؛
 - اعتماد مواضع موحدة بالنسبة للاختبارات الكتابية وكذا شبكة موحدة لتقوم الاختبارات الشفوية.
- وجدير بالذكر، أن عقود التوظيف لا تخول المطالبة بالترسيم أو الإدماج في أسلاك الوظيفة العمومية.

2 - شروط الترشيح:

- تفتح مباريات التوظيف بموجب عقود، في وجه المترشحات والمترشحين، غير الموظفين، المتوفرين على الشروط التالية:
- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
 - أن يكونوا متمتعين بالحقوق المدنية، وألا يكون قد صدر في حقهم مقرر بالإدانة بسبب ارتكاب جناية أو جنحة؛
 - ألا يتجاوز عمرهم 47 سنة عند تاريخ توقيع عقد التوظيف، بصفة استثنائية بخصوص الموسم الدراسي 2016-

2017 :

- أن يكونوا حاصلين على الأقل:
 - ✓ على شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية أو ما يعادلها، والمتوفرين على مؤهلات نظرية وأكاديمية ماثلة للتكوين في المسالك الجامعية للتربية؛
 - ✓ أو على شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية " تخصص ممن التدريس " المستقبدين من البرنامج الحكومي لتكوين أطر تربوية في ممن التدريس؛
 - ✓ أو على شهادة الإجازة أو شهادة الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها.

3- ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في المباريات وفق النموذج المخصص لهذه الغاية، يسحب من موقع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma أوعبر الرابط: <http://www.men.gov.ma/Ar/Pages/recrut-aref-oct2016.aspx>
- التزام موقع من طرف المترشح(ة) ومصادق عليه من قبل السلطات المختصة، وفق النموذج المخصص لهذه الغاية، يسحب من موقع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو من بوابة التشغيل العمومي أوعبر الرابط المشار إليها أعلاه؛
- نسخة مشهود مطابقتها لأصل شهادة الإجازة أو الشهادة المعترف بمعادلتها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجرينة الرسمية؛
- نسخة مصادق عليها من بيانات النقط المحصل عليها طيلة مدة الدراسة بسلك الإجازة؛
- سيرة ذاتية للمترشح(ة) تحمل صورته الشخصية ورقم هاتفه وعنوانه وبريده الإلكتروني؛
- رسالة تحفيز لمزاولة مهام التربية والتدريس؛
- نسخة مشهود مطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من السجل العدلي أو من السوابق العدلية؛
- شهادة طبية مسلمة من طبيب بالتطاع العام تثبت السلامة الجسدية والعقلية للمترشح(ة)؛
- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بخصوصية مزاولة مهام التدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

لا يمكن الترشح في السلم الثانوي بسلكه إلا في المواد الدراسية المطابقة لجمال التخصص، ويحتر ملغيا كل ترشح غير مطابق لتخصص الشهادة المدلى بها. في حين يتم قبول جميع التخصصات بالنسبة لسلك التعليم الابتدائي ومادة التربية البدنية والرياضية بالنسبة لسلكي السلم الثانوي.

4- إيداع ملفات الترشيح:

بتعين على الراغبين في المشاركة في هذه المباريات والمتوفرين على الشروط المطلوبة، إيداع ملفات ترشيحهم، مقابل وصل، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الجمعة 4 نونبر 2016 وإلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم السبت 19 نونبر 2016، وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

5- تنظيم المباريات:

تخضع ملفات الترشيح للدراسة من طرف لجان المباريات وفق المعايير المحددة في شبكة الانتقاء الأولي. يختار المترشحون والمترشحات الذين تم انتخابهم، اختبارات كتابية وشفوية وفق ما يلي:

• بالنسبة للتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)

- الاختبار الكتابي:

المعامل	مدة الامتحان	الاختبار
1	4 ساعات	اللغة العربية
1	4 ساعات	اللغة الفرنسية
1	4 ساعات	الرياضيات والعلوم

- الاختبار الشفوي:

يُتعلل لاجتياز المترشحون والمترشحات الناجحون في الاختبار الكتابي.

المعامل	مدة المناقشة	مدة العرض	مدة التحضير	الاختبار
3	20 دقيقة	30 دقيقة	3 ساعات	تقديم درس في التخصص (مجموع مواد اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات)

• بالنسبة للتعليم الثانوي بسلكه الإعدادي والتأهيلي (جميع التخصصات)

- الاختبار الكتابي:

المعامل	مدة الامتحان	الاختبار
1	5 ساعات	- اختبار في مادة التخصص
1	5 ساعات	- اختبار في ديداكتيك مادة التخصص وعلوم التربية

- الاختبار الشفوي:

يتأهل لاجتيازه المترشحون والمترشحات الناجحون في الاختبار الكتابي.

المعامل	مدة المناقشة	مدة العرض	مدة التحضير	الاختبار
3	20 دقيقة	30 دقيقة	3 ساعات	تقديم درس في التخصص

6- إحدات لجن المباريات وتحديد مهامها:

تحدث بمقرر لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجن للإشراف على مباريات التوظيف بموجب عقود، تتألف من رئيس ونائب للرئيس وأربعة (4) أعضاء على الأقل.

ويختار أعضاء هذه اللجنة من بين المفتشين التربويين حسب الأسلاك التعليمية والأساندة العاملين بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين ومؤسسات التربية والتعليم العمومي، المشهود لهم جميعهم بالكفاءة العلمية والبيداغوجية في مجال تخصصهم.

تتولى لجن المباريات الإشراف على التأطير التربوي والمادي للمباريات، والسهر على حسن سير عمليات الانتقاء الأولي والاختبارات الكتابية والشفوية وإجراء المداولات وحصر لوائح الناجحين ولوائح الانتظار.

7- الجدولة الزمنية لتدبير المباريات:

التاريخ	العمليات
2 نونبر 2016	الإعلان
4 نونبر 2016	نشر الإعلان في الصحف الوطنية
19 نونبر 2016	آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح
من 20 إلى 22 نونبر 2016	الانتقاء الأولي لملفات الترشيح
يوم 23 نونبر 2016 (بعد الزوال على أبعد تقدير)	إعلان ونشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية
يومي 25 و 26 نونبر 2016	إجراء الاختبارات الكتابية
ابتداء من 1 دجنبر 2016	إعلان ونشر لائحة الناجحين في الاختبارات الكتابية
ابتداء من 5 دجنبر 2016	إجراء الاختبارات الشفوية
ابتداء من 12 دجنبر 2016	الإعلان عن النتائج النهائية

8- حقوق وواجبات الأساتذة المتعاقدين مع الأكاديميات:

- يتم التوظيف بموجب عقد يبرم بين الأكاديمية، بصفتها مؤسسة عمومية، والمرشح (ة) الناجح (ة) بصفة نهائية في المباراة الخاصة بمسطرة هذا النوع من التوظيف.
- يحدد هذا العقد المجال الترابي لمزاولة المهام وكذا حقوق والتزامات الطرفين المتعاقدين؛
 - في حالة تخلف أحد المترشحين الناجحين عن توقيع العقد المذكور، في أجل أقصاه 5 أيام، يتم تعويضه بمترشح (ة) آخر (ى) من بين المرتبين في لائحة الانتظار حسب الاستحقاق؛
 - يبرم هذا العقد لمدة محددة في سنتين، يخضع المتعاقد خلال السنة الأولى لتقييم للمردودية المهنية؛
 - يتم تجديد هذا العقد لمدة سنة قابلة للتجديد بصفة تلقائية بعد سنتي التدريب المشار إليها أعلاه وبعد اجتياز بنجاح امتحان التأهيل المهني الذي سينظم خلال سنتي التدريب لفائدة الأساتذة المتعاقدين؛
 - يحق للأساتذة المتدربين المتعاقدين اجتياز امتحان التأهيل المهني أربع مرات كحد أقصى للاستدراك في مدة سنتي التدريب. كما تنظم الأكاديمية لفائدة الأساتذة المتدربين المتعاقدين دورات تكوينية وتأهيلية تهدف لتعزيز قدراتهم المهنية والبيداغوجية.
 - يخضع الأساتذة المتعاقدون لتقييم أداءهم المهني بصفة متواصلة يؤخذ بعين الاعتبار للتزقي والتجديد التلقائي للعقد.
 - لا يتولى هذا العقد الإدماج في أسلاك الوظيفة العمومية.
 - وتحتج الأساتذة المتعاقدون بالحقوق ويلتزمون بالواجبات المنصوص عليها في عقود التوظيف المبرمة مع الأكاديميات، وترتكز أساساً على ما يلي:

- الحقوق:

تحتج الأساتذة المتعاقدون أساساً بالحقوق التالية:

- **الحق في الأجرة:** أجرة جزافية شهرية تصرف من ميزانية الأكاديمية، وهي أجرة ماثلة للأجرة التي يتقاضاها الأستاذ المرتب في الدرجة الثانية (السلم 10)؛
- **الحق في التعويضات:** التعويضات العائلية والتعويض عن المنطقة؛
- **الحق في الترقية:**
 - ✓ الترقية في الرتبة؛
 - ✓ الترقية في الدرجة عن طريق الاختيار بعد التوفر على 10 سنوات من الأقدمية وفي حدود 20 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب؛
 - ✓ الترقية في الدرجة عن طريق امتحان الكفاءة المهنية بعد التوفر على 6 سنوات من الأقدمية وفي حدود 13 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب.
- **الحق في الرخص:**
 - ✓ الرخص الإدارية: الرخصة السنوية (العطلة)، الرخص الاستثنائية لأسباب عائلية أو خطيرة، ورخصة أداء مناسك الحج؛
 - ✓ رخصة الولادة (14 أسبوعاً)؛

✓ الرخص المرضية: رخص مرض قصيرة الأمد، رخص مرض متوسطة الأمد، ورخص مرض طويلة الأمد.

• الحق في الحماية الاجتماعية:

- ✓ الاخراط في نظام التغطية الصحية الإجبارية المسير من طرف الصندوق الوطني لمنظلات الاحتياط الاجتماعي؛
- ✓ الاخراط في نظام التغطية الصحية المسير من طرف "التعاضية العامة للتربية الوطنية"؛
- ✓ الاخراط في مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين؛
- ✓ التعويض عن حوادث الشغل؛
- ✓ التقاعد.

- الواجبات:

يجب على الأساتذة المتعاقدين التقيد أساسا بما يلي:

- ✓ احترام الأحكام الواردة في عقد التوظيف؛
- ✓ قبول مقر العمل المؤقت لما تبقى من السنة الدراسية 2016-2017، وكذا التعيين الجديد ضمن النفوذ الترابي المحدد من طرف الأكاديمية المنظمة للمباراة؛
- ✓ القيام بمهام التدريس وفق الحصة الأسبوعية المنصوص عليها في العقد كاملة؛
- ✓ التقيد بالمتاح الرسمية والعمل على إنجاز المقررات داخل الآجال المطلوبة؛
- ✓ تقييم تعليقات التلاميذ؛
- ✓ المشاركة في الأنشطة المدرسية؛
- ✓ المساهمة في عمليات الحراسة وتصحيح الامتحانات المدرسية الإشهادية؛
- ✓ احترام أخلاقيات مهنة التدريس؛
- ✓ الامتثال لتوجيهات وتعليقات السلطة الرئاسية؛
- ✓ واجب الكتمان وعدم تسريب أو نشر المعطيات والمعلومات والوثائق خلال ممارستهم لمهامهم؛
- ✓ الالتزام بالخضوع للدورات التكوينية التأهيلية المنظمة لفائدتهم؛
- ✓ الالتزام بالخضوع لتقييم الأداء المهني مرتين خلال السنة؛
- ✓ الالتزام بكون النجاح في امتحان الأهلية التربوية شرطا ضروريا لتجديد العقد؛
- ✓ عدم ممارسة أي عمل أو نشاط مندر للريح أثناء مدة العقد.

9- إبرام العقود وتحديد مقرات العمل:

تم عملية توقيع عقود التوظيف ابتداء من 14 دجنبر 2016 على أساس الالتحاق بمقر العمل المتواجد ضمن النفوذ القزافي المحدد بموجب هذه العقود ابتداء من 19 دجنبر 2016.

ويخضع المترشحون والمترشحات الذين تم الإعلان عن نجاحهم بصفة نهائية، وأبرموا عقود التوظيف مع الأكاديمية للتكوين المنظم لفئاتهم في مجال التربية والتدريس.

وتتولى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين تحديد مقر العمل لكل مترشح(ة) أعلن عن نجاحه. وفي حالة تخلف واحد أو أكثر من المترشحين عن الالتحاق بمقر عمله في أجل أقصاه 5 أيام، يتم تعويضه بعد إخباره بذلك بواسطة الوسائل المتاحة بمترشح آخر أو مترشحة أخرى من بين المترشحين والمترشحات المرتبين، حسب الاستحقاق، في لائحة الانتظار.

ونظرا للأهمية القصوى لهذه العملية، فإنه يتعين عليكم العمل على توفير الوسائل اللوجستكية الضرورية لتنظيم هذه المباريات وتسهيل عمل لجانها ونشر الإعلانات الخاصة بها داخل الآجال المحددة لذلك. والسلام.

وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني

رشيد بن المختار بن عبد الله